

شرح كتاب الرقاق من صحيح البخاري (20) - الشرح الثاني

(فيديو) - الشيخ سعد بن شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - [00:00:00](#)

واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى اله واصحابه وسلم تسليما كثيرا. اما بعد اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا كريم ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا - [00:00:25](#)

وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب اما بعد ايها الاخوة الفضلاء درسنا هذه الليلة اه صحيح البخاري البخاري في كتاب الرقاق لا زلنا في باب من هم بحسنة - [00:00:43](#)

او بسيئة وكنا في الدرس الماضي وصلنا الى الكلام على اه قوله من هم بسيئة وهل آآ يكتب له مجرد الهم ام اذا كان هما عازما ونحو ذلك والكلام الذي تقدم - [00:01:03](#)

ومن عن ما نقله النووي عن القاضي عياض عن الباقلاني وانه كان يرى رحمه الله المراد بالعزم الذي لا يكتب هو مجرد الهم الخاطر او الخاطر العارض واما اذا عزم فانها من اعمال القلوب التي تحسب عليه - [00:01:27](#)

ظاهر الحديث لا يؤيد هذا الاختيار هو ان الماجري رحمه الله قال خالفه كثير من العلماء وان القاضي عياض رحمه الله قال ان اكثر العلماء على ما قاله الباقلاني والنووي رحمه الله ايد هذا واكده - [00:01:57](#)

آآ يعني اكد مذهب الباقلاني وانه هو الذي يدل عليها اقوال السلف خلاصته ان الذي يعفى عنه وتكتب له حسنة اذا تركه هو الهم آآ الذي هو الخاطر العارض. اما اذا عزم عليه هما عازما - [00:02:22](#)

هذا يقول يكتب وتحقق ذلك الذي حققه ان المراد بالهم الذي يكتب هو المعزوم عليه اذا عزم عليه عازما شديدا ويكتب او عازما مؤكدا ويكتب له سيئة الهم فقط لا يكتب له سيئة تلك السيئة - [00:02:46](#)

يعني لا تحسب عليه تلك السيئة انما سوء الهم بالسيئات مطلقا لان ذلك من اعمال القلوب. وان المنفي هو ان لا تكتب له تلك السيئة نفسها ان كذلك ما يكتب له من اجر - [00:03:11](#)

هو آآ التوبة التي لما اعرض عن السيئة تكتب له توبة آآ اه حسنة النزاع لان ذلك النزاع والاعراض حسنة يقول الحافظ ابن حجر رحمه الله في فتح الباري آآ يعني ايراد اشكال حتى يجيب عنه ويدفعه - [00:03:34](#)

قال ووقع في حديث ابي كبشة الانماري ما قد يعارض ظاهر حديثها هذا حديث الباب لان ظاهر حديث الباب انه كل سيئة يتركها يؤجر على تركها يعني كل سيئة هم بها وتركها يؤجر على الترك - [00:04:00](#)

يقول وهو ما اخرجه احمد وابن ماجة والترمذي وصححه بلفظ انما الدنيا لاربعة فذكر الحديث وفيه طبع الحديث حديث صحيح لكن الحافظ ترك اوله نذكره للفائدة لانه قال في اول الحديث انما الدنيا لاربعة - [00:04:22](#)

صلى الله عليه وسلم يقول انما الدنيا لاربعة يعني حصر الناس في الدنيا على اربعة انحاء قال انما الدنيا لاربعة نفر عبد رزقه الله مالا وعلما فهو يتقي الله فهو يتقي فيه ربه - [00:04:42](#)

ويصل فيه رحمه ويعلم لله فيه حقا هذا بافضل المنازل لانه اجتمع له آآ المال العمل بالمال وكذلك آآ النية العلم الصالح الذي وفق

بسببه والثاني قال وعبد رزقه الله علم ولم يرزقه مالا - [00:05:03](#)

وهو صادق النية يقول لو ان لي مالا مالا لعملت بعمل فلان فهو بنيته فاجرهما سواء اجرهم ما سوى لماذا؟ لانه هم بالعمل الصالح

صادقا فله اجر اه بنيتي ثم ذكر الحافظ الحديث الذي - [00:05:31](#)

او الشاهد الذي يريد ان يستدرك او يوضح معناه قال وذكر قال وفيه وعبد رزقه الله مالا ولم يرزقه علما وهو يعمل في ماله بغير علم

لا يتقي فيه ربه - [00:06:01](#)

ولا يصل فيه رحمه. ولا يرى لله فيه حقا. فهذا باخبت المنازل هذا باخبت المنازل لان المنازل اربعة ثم قال ورجل لم يرزقه مالا لم

يرزقه الله مالا ولا علما - [00:06:19](#)

وهو يقول لو ان لي مالا لعملت فيه بعمل فلان فهما في الوزر سواء في الوزر سواء هذا الشاهد يعني يريد ان يعمل بالسوء كما عمل

الذي يعمل بماله بالسوء - [00:06:36](#)

وهو لم يعمل انما تمنى ووجه الاشكال انه حوسب على التمني على التمني يقول ابن حجر في الجواب على هذا الاشكال فقيل

الجمع بين الحديثين بالتنزيل على حالتين جنبيين حديثين حديث من هم بسيئة فلم يعملها وحديث هذا - [00:06:54](#)

قال بالتنزيل على حالتين يعني حالتين مختلفتين ستحمل الحالة الاولى على من يعني الحديث الاول من هم بالمعصية هما مجردا من

غير تصميم ولذلك لا يحاسب بمجرد هذا الهم هذا المقصود - [00:07:26](#)

والحالة الثانية الحديث الثاني هم في في الوزر سواء قال آآ والحالة الثانية على من صمم على ذلك واصر عليه واصر عليهم يعني

همه عازم الا وهو موافق لما ذهب اليه الباقلاني وغيره - [00:07:48](#)

هذه المسألة التي ذكرناها الباقلاني يفصل يقول من عزم عزمًا مؤكدا يحاسب ومن عزم عزمًا عارضا وعرض عنه هو الذي يعفى عنه.

وهذا الحديث يعني في هذا الحمل يكون موافقا لمذهب الباقلاني والجماهير - [00:08:12](#)

كما قال النووي والعياض انه مذهب السلف اكثر السلف يقول قال المازري ذهب الباقلاني يعني ومن تبعه الى ان من عزم على المعصية

بقلبه ووطن عليها نفسه انه يأثم وحمل الاحاديث الواردة في العفو - [00:08:34](#)

عمن هم بسيئة ولم يعملها آآ على خاطر يعني الذي عفي عن من هم بسيئة ولم يعملها حمله على خاطر الذي يمر بالقلب ولا يستقر

كان يخطر ببالي من يعمل سيئة - [00:08:57](#)

ثم يعرض عنها لا يعزم قال المازري وخالفه كثير من الفقهاء والمحدثين ونقل ذلك عن نص الشافعي ويؤيده قوله في حديث ابي

هريرة فيما اخرجه مسلم من طريق همام عنه بلفظ - [00:09:18](#)

فانا اغفرها له ما لم يعملها فان الظاهر ان المراد بالعمل هنا عمل الجارحة بالمعصية المهموم بها يعني هذا رفض هذا الحديث يؤيد ما

ذهب اليه المازلي وكثيرين لانه قال ما لم يعملها مطلقا. يعني حتى ولو عزم عليها عزمًا شديدا - [00:09:36](#)

او مؤكدا يقول وتعقبه عياض بان عامة السلف واهل العلم على ما قاله ابن الباقلان لاتفاقهم على المؤاخذة باعمال القلوب هنا مسألة

يعني اجروها هنا وهي مسألة المحاسبة على اعمال القلوب - [00:10:02](#)

ليست خواطر القلوب اعمال القلوب لان القلب فيه الحب والبغض والكرهه والابخات والخشوع وغير ذلك والخوف والرجاء لاعمال

القلوب يحاسب عليها الانسان هذه مدام انها يحاسب العبد عليها فمنها الهم الذي - [00:10:25](#)

صار فيه عزم ومحبة لذلك المنكر ونحوه الى اخره هذا مقصوده لكنهم قالوا يعني هؤلاء السلف او الجمهور قالوا ان العزم على السيئة

يكتب سيئة مجردة لا السيئة التي هم ان يعملها - [00:10:47](#)

كمن يأمر بتحصيل معصية ثم لا يفعلها بعد حصولها فانه يأثم بالامر المذكور لا بالمعصية هذا المقصود ومما يدل على ذلك الحافظ

يؤكد اؤيد ما ذهب اليه الباقلاني بهذا الدليل النووي وعامة السلف يقول - [00:11:10](#)

وما يدل على ذلك حديث حديث اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار الى هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال انه كان

حريصا على قتل صاحبه كان حريصا على قتل صاحبه - [00:11:34](#)

هذه اللفظة هي تؤكد على انه يعني وطن نفسه على ذلك. قال والذي يظهر انه من هذا الجنس وهو انه يعاقب على عزمه بمقدار ما يستحقه ولا يعاقب عقاب من باشر القتل حسا - [00:11:49](#)

ولا يعاقب بعقاب مباشر القتل حسي لانه لم يقتل لكنه لما هم على القتل او عزم عليه يحاسب على هذا العزم حاسب على هذا العزم واورده النار لشدة عزيمة في اثم عظيم - [00:12:10](#)

ومن ذلك قيل لليهود انهم او حوسب اليهود على قتل عيسى مع ان عيسى لم يقتل عيسى لم يقتل وانما رفع من رفعه الله لكن هؤلاء حوسبوا على ذلك لماذا؟ لانهم هموا به - [00:12:30](#)

واخذوا رجلا يظنونه عيسى عليه السلام وصلبه وقتلوه وفرحوا بذلك واغتبطوا به فعند ذلك حوسبوا محاسبة من باشر قتل عيسى نبي هذا من هذا القبيل بفرحهم به وعزمهم عليه ثم يقول الحافظ - [00:12:49](#)

وهنا قسم اخر مسألة يعني اخرى او صورة اخرى ينبغي ان ينتبه لها وهو من فعل المعصية ولم يتب منها ثم هم ان يعود اليها فانه يعاقب على الاصرار كما جزم به ابن المبارك وغيره - [00:13:12](#)

رجل يفعل المعصية ولم يتب منها حتى يعتبر من التائبين ونزعوا عنها ثم هم ان يعود اليها هنا يقول انه يحاسب على الاصرار لانه لا زال في همه المعاودة اليها - [00:13:34](#)

الا وهو وهو جزم به ابن مبارك وغيره في تفسير قوله عز وجل ولم يصروا على ما فعلوا لان قال لم يصروا على ما فعلوا وآآ صفة لانهم فعلوا هذا الشيء ومع ذلك لم يصروا عليه نزعوا عنه - [00:13:56](#)

وقعوا في المعصية لكنهم آآ لم يصروا عليها فهؤلاء عباد الرحمن فاذا مفهوم المخالفة انه اذا اصر على الذي فعله انه لم يتب قال ويؤيده ان الاصرار معصية اتفاق نفس الاصرار معصية - [00:14:18](#)

قال باتفاق العلماء انها معصية فمن عزم على المعصية وصمم عليها كتبت عليه سيئة فاذا عملها كتبت عليه معصية ثانية قال النووي وهذا ظاهر حسن لا مزيد عليه وقد تظاهرت نصوص الشريعة بالمؤاخذة على عزم القلب المستقر - [00:14:39](#)

الذي تقدم كلام النووي يؤيد كلام ابن آآ القاضي عياض وتأكيده على قول الباقلاني والتفريق بين العم العارض والخاطر وبين العزم المؤكد او الموطنة اليه النفس انه يحاسب عليه قال ابن الجوزي - [00:15:02](#)

اذا حدث نفسه بالمعصية لم يؤاخذ يحدث نفسه بالمعصية لم يؤاخذ فان عزم وصمم زاد على حديث النفس وهو عمل القلب عن ابن الجوزي يؤكد مذهب الجمهور ان فرق بين - [00:15:21](#)

حديث النفس وبين العزم والتصميم فاذا يحمى الحديث اذا هم بالسيئة المقصود به حديث النفس واما اذا عزم عليها عزمًا مؤكدا فانه يحاسب على تلك العزيمة اما نفس العمل فهو لم يعمله - [00:15:43](#)

واذا نزع عنه يؤجر من باب اه الاجر على ترك قال والدليل على التفريق بين الهم والعزم ان من كان في الصلاة فوقع في خاطري ان يقطعها لم تنقطع فان صمم على قطعها بطلت - [00:16:03](#)

هذا الجوزي يفرق بين الهم والخاطر وان الاحكام الشرعية تترتب عليها وجارية على هذا التقسيم ثم يقول ابن حجر واجيب عن القول الاول لان المؤاخذة على اعمال القلوب المستقلة اه بالمعصية لا تستلزم المؤاخذة على عمل القلب بقصد معصية الجارحة - [00:16:26](#)

اذا لم يعمل المقصود للفرق بين ما هو بالقصد وما هو بالوسيلة يعني الذين مثل المازري الذين يقولون ان حديث من هم بسيئة ان مطلقا كل من هم بشيء سواء عزم عليها عزم مؤكد او او خاطر عارض كلهم - [00:16:53](#)

اذا لم يعملها فانها تكتب له حسنة. مطلقا لا يفرقون بين الهم والخاطر العارض وبين العزم ثم ويفرقون انهم مسألة تقولون ان العلماء يقولون ان العبد مؤاخذ باعمال القلوب يقول فرق بين اعمال القلوب التي هي - [00:17:16](#)

مقصودة عمل هو مقصود كالخوف والرجاء والخشوع والخشية والتعلق بالله او التعلق بغيره التوكل على الله او التوكل على غيره الانسان يؤجر عليها ويحاسب عليها لان هذه مقصودة بذاتها بخلاف - [00:17:39](#)

اعمال القلب التي هي وسيلة الى غيرها يعني مثل ايش؟ همه بحسنة الحسنة لا تعمل الا مثلا حسنة عملية فعلية لا يمكن تحقيقها الا بالعمل القيام وقعود في الصلاة الصلاة على نفسها - [00:17:58](#)

لا يكفي فيها النية لابد من العمل الحج وهكذا هون الهم لا الهم وسيلة اليها وليس هو العامل نفسه خلاف اعمال القلوب الاخرى فانها هي الاعمال يعني هي المقصودة ويحاسب عليها العبد - [00:18:18](#)

لان وجودها منفرد الخوف والرجاء موجود ومنفرد تفرقوا بهذا وهذا التفريق قوي فريق قوي لا شك ويؤيد القول الاول ان الهم المعصية لا يحاسب عليه الانسان اه اذا مزق - [00:18:39](#)

آآ ما لم يبذل الاسباب التي يحاسب عليها تلك العسبة. ثم ذكر الحافظ رحمه الله مسألة او تقسيما اخر مفيدا وقسم بعضهم يعني بعض العلماء ما يقع في النفس اقساما - [00:19:05](#)

يظهر منها الجواب عن الثاني يعني عن القول الثاني يقول اضعفها ان يخطر له ثم يذهب في الحال وهذا من الوسوسة وهو معفو عنه يعني القسم الاول وهو اضعف هذه الاشياء - [00:19:25](#)

يعني هما ضعيف ما يقع في النفس شئ ضعيف يعرض هذا يسلم لا يسلم منه الا النادر الا المعصومين كالانبياء ونحوهم ويدل على هذا حديث ابن ابن مسعود لما قال ليس منا من تطير تطير منه قال ابن مسعود - [00:19:47](#)

آآ وما منا الا من يقع في نفسه شيئا من التطير ولكن الله يذهب بالتوكل يعرض له فيتوكل هذا يقول ايش هو اضعف وان يخطر له يعني كخاطب ثم يذهب في الحال - [00:20:07](#)

وهذا من الوسوسة وهو معفو عنه وهو معفون عنه وهذا الذي يعني في مثل قوله عز وجل ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا آآ قوله عز وجل امن الرسول بما انزل اليه من ربه والمؤمنون - [00:20:27](#)

ايوا لان سببها آآ قوله تبارك وتعالى لله ما في السماوات وما في الارض. وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم بهن. هذه الخواطر. هذه معفو عنها بنص القرآن - [00:20:45](#)

ثم قال وفوقه يعني فوق الخاطر وفوقه ان يتردد فيه فوقه ان يتردد فيه آآ هذا اعلى من ذاك فيهم به ثم ينفر عنه فيتركهم ثم يهم ثم يهم به - [00:21:02](#)

ثم يتركه كذلك ثم يتركه. اي كذلك على تلك الحال. ولا يستمر على قصده وهذا هو التردد فيعفى عنه ايضا داخل في العفو لانه الى الان النفس لم محمد متوطنا - [00:21:25](#)

ثم قال وفوقه يعني القسم الثالث ان يميل اليه ولا ينفر عنه لكن لا يصمم على فعله لكن لا يصمم على فعله وهذا هو الهم. فيعفى عنه ايضا يعني هذا يدخل ايضا في المعفو عنه - [00:21:46](#)

وهو ان تميل نفسه الى المنكر معصية تشتهيها لانه كل فاعل معصية بارادته لابد ان يشتهي اما اشتهاه نفسي او اشتهاه عقلي الفرق بين الاجتهاد النفسي هو ان تميل النفس الى هذا الشئ تتلذذ به - [00:22:07](#)

والاشتهاه العقلي هو ان يفعله لمصلحة اخرى يفعل المنكر لمصلحة اخرى ولو كان لا يشتهي الذي يفعل الاشياء طاعة لغيره آآ ليحصل على شئ اخر المهم هذا الاعلى كله اعلى درجة من درجات الهم المجرد - [00:22:30](#)

ثم قال وفوقه وهذا قسم رابع وفوقه ان يميل اليه ولا ينفر عنه بل يصمم على فعله لاحظ التي قبل اقل لا يصمم على فعلي هذا يصمم على فعله فهذا هو العزم - [00:22:57](#)

هذا هو العزم وهو منتهى الهم. يعني اعلى الهم او غاية الهم ان هو عز ما وراءه الا الفعل رأوا الى الفعل وهو على قسمين هذا القسم الثالث او الرابع عفوا الرابع - [00:23:14](#)

على قسمين الاول ان يكون من اعمال القلوب القسم الاول ان يكون من اعمال القلوب صرفا كالشكي الوجدانية او في النبوة او البعث فهذا كفر ويعاقب عليه جزما ودون المعصية التي لا تصل الى الكفر كمن يحب ما يبغض الله - [00:23:31](#)

ويبغض ما يحبه الله كان يحب الزنا يحب كذا الى اخره يبغض ما يحبه الله لا لا يشتهي ويحب للمسلم الذي بغير موجب لذلك هذا

يأثم ويلتحق به الكبر والعجب والبغي والمكر والحسد الى اخره - [00:24:01](#)

ان هذه اعمال قلوب مقصودة هي اعمال قلوب صرفة. هذا المقصود يعني ليست وسيلة الى الى غيرها بل هي نفسها عمى القلب ثم قال والقسم الثاني ان يكون يعني التي تميل النفس اليه - [00:24:24](#)

من اعمال الجوارح كالزينة والسرقة فهو الذي وقع فيه النزاع يعني بين العلماء كالكلام المازني الذي مر معنا وكلام اه القاضي عيا الذين يعني ذكروا الخلاف هل هو من الهم به - [00:24:43](#)

داخل في المعفو عنه او لا وليس داخلا في المعبود يقول وهو الذي نزع عفوا وهو الذي وقع فيه النزاع وذهبت طائفة الى عدم المؤاخذة بذلك اصلا كله داخل تحت العفو - [00:25:05](#)

ونقل عن نص الشافعي نقل عن نص الشافعي ويؤيده ما وقع في حديث خريم ابن فاتك المنبه عليه قبل يعني مر معنا قال وفيه فانه حيث ذكر الهم بالحسنة قال - [00:25:23](#)

علم الله انه اشعرها قلبه وحرص عليها وحيث ذكر الهم بالسيئة لم يقيد بشيء بل قال فيه من هم بسيئة لم تكتب عليه والمقام مقام الفضل فلا يليق به فلا يليق التحجير فيه - [00:25:40](#)

هذا القول لا شك انه قوي ويعني يعني كأنه والله اعلم ما دام انه قاله من السلف الشافعي واخرون هو الذي نصره الماجري مظاهر الحديث لان الحديث فرق بين الهم بالحسن والهم بالسيئة. الهم بالحسنة التي تكتب له حسنة كاملة - [00:26:03](#)

قال علم الله انه اشعرها قلبه يعني جزم عليها وحرص عليها لكن صد عنها اي سبب من الاسباب سواء السبب من نفسي منعه مانع او من غيري اما السيئة ما قال اشعرها قلبه وعزم عليها قال من هم بسيئة - [00:26:28](#)

لم تكتب عليه ثم يزيد ذلك ان المقام هنا مقام العفو والفضل الا نحجره وهو من فضل الله وهذا اقوى يعني ما ذهب اليه المازني اقوى والله اعلم ثم قال لابن حجر رحمه الله وذهب كثير من العلماء - [00:26:47](#)

الى المؤاخذة بالعزم المصمم هذا القول الثاني سأل ابن المبارك سفيان الثوري اياخذ العبد بما يهيم به قال اذا جزم بذلك ومر معنا ان المقصود به انه يؤاخذ مطلقا ليس المقصود بنفس - [00:27:10](#)

السيئة التي هم به نفس العمل لا يكتب عليه نفس العمل لانه لم يباشر اسبابه الخلاف التي ذكرناها عن اليهود في في عزمهم على قتل عيسى لانهم باسروا الاسباب. وصلبوا رجل على انه عيسى. فاذا هم عملوا - [00:27:33](#)

كتب عليهم جريمة القتل قال الحجر واستدل كثير منهم بقوله تعالى ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم يعني هنا القول كسبت قلوبكم فيه مؤاخذة مع قوله بما ان يفيد العموم لكن يمكن ان يقال ان هذا العموم - [00:27:54](#)

مقيد بالحديث يعني آ مقيد بالحديث هو المقصود به سياق الاية هو يعني سياق الاية ليس بهذا السياق لان سياق الاية جاء في رفع الحرج عن من عمل شيئا ولم - [00:28:23](#)

يقصده ثم قال انما تؤاخذون بما كسبت قلوبكم. يعني اذا عملتم بنية عملتم انه جاء في سياق لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم هذا لغو عمل حصل من الجارحة كلام - [00:28:42](#)

لو لم يقصده لكن يؤاخذون بما عزمت القلوب. يعني مع اللغو الذي حصل او مع الكلام الذي حصل قال وحملوا حديث ابي هريرة الصحيح المرفوع ان الله تجاوز لامتي يا عم حدثت به انفسها ما لم تعمل به او تكلم على الخطرات - [00:29:00](#)

يعني ايضا قالوا ان المقصود به هنا المتجاوز عنه مجرد الخطرات هذا مذهب الذين فرقوا بين العزم وبين مجرد الهم الخاطر طبعا هذا القول الثاني القول الاول ارجح الذي نص عليه الشافعي وحكاه المازني - [00:29:21](#)

ثم يقول ثم افترق هؤلاء فقالت طائفة يعني الحساب على هذا الذي عزم على الفعل قال الطائفة يحاقب عليه صاحبه في الدنيا خاصة بنحو الهم والغم وانا يعني لا يأتي في صحيفته يوم القيامة - [00:29:44](#)

لانه ليس مما يكتب انما يحاسب عليه هذا مقصوده ليس مكتوبا في الصحيفة لان الملك لم يؤمر بكتابتها الذي حملهم على ذلك قالوا انه هو يحاسب فلذلك يحاسب عليه في الدنيا - [00:30:05](#)

وقالت طائفة بل يعاقب عليه يوم القيامة لكن بالعتاب لا بالعذاب لانه في سبيل العفو وكتب عليه وهذا قول ابن جريج والربيع ابن انس وطائفة ونسب ذلك الى ابن عباس ايضا - [00:30:24](#)

واستدلوا بحديث النجوى حديث النجوى هو في صحيح البخاري سئل عنه سئل ابن عمر عن النجوى هل سمعت عن النبي صلى الله عليه وسلم في النجوى؟ قال نعم سمعته يقول يدني الله عز وجل يوم القيامة عبده - [00:30:42](#)

حتى يضع عليه كنفه ثم يقول يا عبدي اذكر ذنب كذا؟ اذكر ذنب كذا فيقر حتى اذا ظن انه هالك قال الله قد سترتها عليك في الدنيا وانا اه اعفو عنها او اغفرها لك في الاخرة - [00:30:59](#)

الى اخره هذا في الحقيقة اه ظاهرة انه في الذنوب المكتوبة الذنوب التي اقترب العبد لانه قال اذكر ذنب كذا لكن حملوه على انه لم يوجد في الصحيفة انما ليس مكتوبا في الصحيفة - [00:31:17](#)

انما الله عز وجل ذكره به فدل على انه غير مكتوب اه يفهم منه انه مما هم به وهو عند هؤلاء القائلين عندهم انه ذنب سيء انها سيئة محسوبة عليه - [00:31:36](#)

ولكنها ليست في الصحيفة على كل من نظر في استدلالاتهم وجد ان لقولهم نوع من القوة وان كان ظاهر الحديث ذاك اقوى القول الثاني اقوى ثم ذكر مسألة اخرى حتى لا تفهم يعني لا تفهم خطأ - [00:31:54](#)

قال واستثنى جماعة ممن ذهب الى عدم مؤاخذه من وقع منه الهم بالمعصية المذهب الذي ذكره المازري انه مطلقا على ظاهر الحديث كل من هم بسيئة ولم يعملها انه لا يؤاخذ - [00:32:18](#)

ولا تكتب عليه يقول استثنوا ما يقع في الحرم المكي ولو لم يصمم عليه قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم ذكره السدي في تفسيره عن مرة عن ابن مسعود - [00:32:34](#)

واخرجه احمد من طريقه مرفوعا ومن منهم من رجحه موقوفا يعني قول ابن مسعود لو ان رجلا الذي اقصد له لو ان رجلا بعدن بعدن ابين من عدن هناك عم بسيئة في الحرم - [00:32:57](#)

عذبه واذاقه الله العذاب وهو قول الامام احمد وغيره المهم انه هنا حتى الذين يفرقون بين الهم والعزم قالوا انه من اراد مجرد ارادة حتى ولو لم يعزم فانه اه يؤاخذ بها - [00:33:16](#)

يؤاخذ بهذه تعظيما للحرم قال ويؤيد ذلك ان الحرم يجب اعتقاد تعظيمه. فمن هم بالمعصية طبعاً هل هم بالمعصية فيه؟ خالف الواجب بانتهاك حرمة يعني لان ايضا في القلب ينبغي ان تعتقد التعظيم - [00:33:42](#)

تعقب هذا البحث بان تعظيم الله اكد من تعظيم الحرم ومع ذلك فمن هم بمعصيته لا يؤاخذ فكيف يؤاخذ بما هو بما دونه ويمكن ان يجاب عن هذا بان انتهاك حرمة الحرم بالمعصية - [00:34:07](#)

تستلزم انتهاك حرمة الله لان تعظيم الحرم من تعظيم الله صارت المعصية في الحرم اشد من المعصية في غيره وان اشترك الجميع في ترك تعظيم الله تعالى لا شك ان الحرم - [00:34:25](#)

حدود الله والله يقولون ومن يتعدى حدود حدود الله فقد ظلم نفسه آآ من تعدى الله جعله حرماً وعظم شأنه حتى في النية له خاصية ثم يقول ابن حجر نعم من هم بالمعصية قاصدا الاستخفاف بالحرم حصي - [00:34:44](#)

ومن هم بمعصية الله قاصدا الاستخفاف بالله كفر اما قضية الاستخفاف بالحرم انها معصية مجرد الله اعلم بذلك ان لان الاستخفاف بكل شعائر الله استخفاف بكل شعائر الله اول استهزاء او نحوه هذه تصل الى حد الكفر - [00:35:08](#)

نصل الى حد ولا فرق بين الاستخفاف بالله او الاستخفاف بشعائر الله لان الجميع جعل الله له حدا واحدا وهو ان يجب تعظيمه لذلك قال عز وجل ذلك ومن يعظم شعائر الله فانها - [00:35:33](#)

من تقوى القلوب قال وانما المعفو عنه من هم بمعصية زاهلا عن قصد الاستخفاف يعني ليس قصده او استخفاف بالحرم او نحوه انما حملته شهوته على المعصية الا وهذا تفصيل جيد ينبغي ان يستحضر عند شرح حديث لا يزني الزاني وهو مؤمن قضيتين التفريق بين الاستخفاف وبين عدمه - [00:35:48](#)

اه ثم قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث ان هو هم بها فعملها كتبها الله له سيئة واحدة في رواية ابي ذر عند مسلم فجزاؤه
بمثلها او اغفر او اغفر له - [00:36:18](#)

اواخر وفي ايضا عند مسلم من حديث ابن عباس انه قال او يمحوها يعني فان هو هم بسيئة وعملها كتبها الله سيئة واحدة لم يكتبها
سيئة كاملة لم يقل كاملة كم في الحسنة - [00:36:55](#)

قال واحدة لا تضاعف ولا تضخم الا في ان يعرض لها شيء ان تكون في الحرم او في الصيام او في المسجد او في افعل السيئة في
اثناء الصلاة ونحوها من الاعمال التي ينبغي ان - [00:37:16](#)

تعظم هنا قد يكون السيئة اذا عملها اعظم من السيئة في وضع اخر من حيث الكيفية لا من الكمية والمعنى ان الله عز وجل قد
يمحوها بفضله او يمحوها بتوبة - [00:37:35](#)

او يمحوها باستغفار او امحوها بحسنة يعملها يكفرها او يمحوها باستغفار المؤمنين او يمحوها بما ينزل به من الهموم والغموم
والمصائب التي تكفر سيئاته او يمحوها مثلا صلاة المؤمنين عليه وشفاعتهم لا اذا - [00:37:56](#)

اذا مات او يمحوها بتغسيلهم له وتطهيرهم له. المهم او بدعاء اخ له او ولد او غير ذلك من الامور التي او برحمة ارحم الراحمين وعفو
او بشفاعة النبي يوم القيامة - [00:38:21](#)

او بشفاعة المؤمنين يوم القيامة او بشفاعة الافراد بشفاعتي الملائكة المهم انه آآ داخل في عموم هذه السبل التي يكون سببا للمحو
اما ان تكتب سيئة واحدة او قال او امحوها كما في حديث - [00:38:40](#)

الذي معنا في رواية يقول ابن حجر وفي هذا الحديث رد لقول من ادعى ان الكبائر لا تغفر الا بتوبة هذا قول المعتزلة والخوارج
يقولون انها لا تغفر الا بالتوبة - [00:39:02](#)

والله عز وجل يقول آآ ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وكذلك يقول ويستفاد من التأكيد بقوله واحدة ان
السيد السيئة لا تضاعف - [00:39:19](#)

كما تضاعف الحسنة لان الحديث قال فيه في الحسنة قال كتب الله له عشر حسنات الى سبع مئة ضعف الاضعف كثيرة وقال في
السيئة كتبها الله سيئة واحدة اكدها بكلمة واحدة - [00:39:37](#)

ولم يطلق لم يقل كاملة ولم يقل عشرا ولم يقل سيئة وسكت. بل قال سيئة واحدة لما قال واحدة لم يجعل هناك مجالا للشك ولا
مجال لاحتمال لانه لو قال سيئة وسكت - [00:39:55](#)

كان هناك احتمال ان تضاعف كان هناك احتمال ان تكون كاملة الى اخره لكن قال سيئة ثم قال واحدة لقطع جميع الاحتمالات وان
واحدة لا مضاعفة وهو كما في قوله عز وجل - [00:40:12](#)

ومن عمل سيئة فلا يجزى الا مثلها لا يجزى الا مثله قال ابن عبد السلام فائدة التأكيد يعني بكلمة واحدة دفع توهم من يظن انه
اذا عمل السيئة كتبت عليه سيئة العمل واطيفت اليها سيئة - [00:40:32](#)

وليس كذلك انما يكتب عليه سيئة واحدة اه قال وقد استثنى بعض العلماء وقوع المعصية في الحرم المكي قال اسحاق ابن منصور
قلت لاحمد هل ورد فيه شيء هل ورد في شيء من الحديث - [00:40:50](#)

ان السيئة تكتب باكثر من واحدة قال لا ما سمعت الا بمكة لتعظيم البلد والظاهر والله اعلم ان احمد اراد ما اراد العدد لان العدد ما ورد
في مكة انما ورد ان تكتب - [00:41:08](#)

لو اراد ان جاء فيها الاثار ان انها عظيمة احنا في مكة نهى الذنب عظيم لذلك يقول العلماء ان المراد بالمضاعفة السيئات ومضاعفة
الكم الكيفية لا مضاعفات الكمية الكمية في الحسنات فقط. هذا مراد الامام احمد - [00:41:32](#)

قال والجمهور على التعميم في الازمنة والامكنة يعني عموم الاراضي والاماكن الامكنة حتى مكة انها سيئة واحدة والازمنة حتى في
رمضان او في الحج او غيره انها سيئة واحدة لا لا تضاعف - [00:41:54](#)

لكن قد يتفاوت بالعظم يعني الكمية. عفو الكيفية ثم ذكر الحافظ رحمه الله من فوائد الحديث قال ان فيه ما يترتب للعدد على

هجران عفوا ما يترتب للعبد على هجران لذته وترك شهوته من اجل ربه رغبة في ثوابه ورهبة في عقابه - [00:42:10](#)
واستدل به على ان الحفظة لا تكتب المباح للتقييد بالحسنات والسيئات لان الحديث قال هم بحسنة هم بسيئة. ما ذكر مطلق الاعمال
دل على انهم لا يكتبون المباحات. قال واجاب بعض الشرح بان بعض الائمة عد المباح من الحسن - [00:42:42](#)

من الحسنات وتعقب بان الكلام فيما يترتب على فعله حسنة. وليس المباح ولو سمي حسنا كذلك نعم قد يكتب حسنة بالنية وليس
البحث فيه يعني الوسيلة لان الوسائل لها احكام المقاصد - [00:43:03](#)
قال وفيه يعني من الفوائد ان الله سبحانه وتعالى بفضله وكرمه جعل العدل السيئة والفضل الحسنة يعني عدل في السيئة فلم يظلم
العبد اعطاه بمثلها وتفضل في الحسنة فضاعفها هذا المراد - [00:43:22](#)

الفضاعف الحسنة والمضاعف السيئة بل اضاف فيها الى العدل الفضل اعذارها بين العقوبة والعفو بقوله كتبت له واحدة او يمحوها
وبقوله فجزاؤه بمثلها او اغفر وفي الحديث رد على الكعبي. الكعبي احد المعتزلة - [00:43:39](#)
بزعمه انه ليس في الشرع مباح بل الفاعل اما عاصي واما مثاب فمن اشتغل عن المعصية بشيء فهو مثاب وتعقبوه بما تقدم ان الذي
يثاب على ترك المعصية هو الذي يقصد - [00:43:59](#)

بتركه بتركها رضا الله كما تقدمت اليه الاشارة. صحيح الكعبي يرى انه اما لان يقول حتى الذي يفعل المباح ينشغل فيه عن الحرام
فيؤجر لكنهم اه تعقبه الجمهور حل وقت الاذان - [00:44:15](#)

الله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا واخطانا واغفر لنا ذنوبنا يا رب العالمين. اللهم وفقنا
لطاعتك السخنة العلم النافع والعمل الصالح والرزق الحلال يا ذا الجلال والاکرام والله اعلم. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:44:33](#)

- [00:45:01](#)